گـۆڤـاری زانـکـۆی ڕاپـەڕیـن
Journal of University of Raparin.
مجلة جامعة رابرين

E-ISSN: 2522 – 7130 P-ISSN: 2410 – 1036
DOI:10.26750/Vol(11).No(2).Paper36

تاريخ الاستلام: ٢٠٢٤/٠٢/٢٠
تاريخ الـقبول: ٢٠٢٤/٠٤/١٨
تاريخ النـــشر: ٢٠٢٤/٠٤/٢٩

This work is licensed under CC-BY-NC-ND 4.0

حتميةُ الخلاف في الإسلام وضرورةُ حسمِه دراسة تحليلية نقدية

أحمد محمود أحمد[١] - أميرة عزيز قادر[٢]

amiraaziz536@gmail.com - dr.ahmed@uor.edu.krd

[١]رئاسه جامعة ڕاپەڕين، رانيه، إقليم كردستان، عراق.

[٢]محكمة بداءة ڕانيه، رانيه، إقليم كردستان، عراق.

ملخص

هذا البحث يعمل على ترسيخ وتوطيد وتكريس فكرة ضرورة تجاوز "الخلافات الفرعية" في تفسير النصوص الدينية والحوادث المتنوعة، ويؤكد على أهمية تشكل فهم مشترك للقيم والمبادئ الإسلامية لدى علماء الاسلام وممثلي الدين الحنيف...

هذا البحث يعمل على تعزيز فكرة التمسك بالقيم الاسلامية المثلى، ونبذ الخوض في الاختلاف الفقهي الفرعي العقيم، الذي لا يولد غير البغضاء والشحناء بين المسلمين، ويهدد الأمن والاستقرار الاجتماعي في المجتمع، كما يلزم السلطات في الدول الإسلامية بعدم استخدام ورقة التعامل مع الخطاب الديني في المجتمع وحاجات أفراده الدينية، كورقة سياسية لصالح مصالحهم الحزبية، ويُفرض عليهم احترام هيئة علماء المسلمين ولجان الفتوى كهيئة عليا ومستقلة ذات ثقة تامة ودائمة لدى مسلمي المجتمع، كما يبرز فكرة التزام العلماء والفقهاء بآداب الاختلاف المدونة في بطون أمهات كتب القدماء، ويرى التقيد بمذهب معين خير اختيار لأكثرية المجتمع مع مراعاة بعض الإجراءات اللازمة من قبل السلطة الحاكمة في البلد.

الكلمات المفتاحية: الحتمية، الاختلاف، الخلاف، الحسم، الاستقرار

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الكون كله وعدَّد نوعَه وجعل الاختلاف من سمات صنعه، وأرشدهم إلى التوافق مهما أمكن، والصلاة والسلام على رسوله الموحدِ لأنظمة البشر والمزيل لفرقتهم والجامع لشملهم وعلى كل من نهج نهجه إلى يوم الدين.

أما بعد.

فإن الله تعالى حكيم في خلقه ومتقن في عمله، لم يحلل حلالا ولم يحرم حراما إلا لحكمة وإن خفيت عن أعين الناس، وإنه جلَّ شأنه أبدع في خلق الظواهر الاجتماعية التي تعود بالنفع على الإنسان، وتفنن في تنوع تلك الظواهر بغية تيسير الحياة لمن يدرك كنهها، ويجب على الإنسان المسلم أن يتعمق في عظمة خلقه وكثرة إبداعاته وروعة تفنناته، كما يجب الفهمُ لتلك الظواهر الطبيعية والاجتماعية في سياقاتها الأصلية، والحيد عنها يعتبر هجراً وإفلاتاً عن مراد الشارع الحكيم ومقاصد شرعه الحنيف.

ولا يخفى على المدققين والناظرين لفسلفة الحياة وسرها، أن الاختلاف موجود في شتى أوجه الحياة، وأنه آية من آياته الدالة على عظمة قدرته الفائقة، كما لا يخفى على الفاهمين لطبيعة العمران البشري أن وجود الأشياء لا يعنى ضرورتها في مطلق الأحوال، لذا وجود الاختلاف وكونيته ملزوما لِلازم وجود الحياة، لا يعني سببا موجبا وحاجة ملحة لإيجابيته دوما.

لا نستطيع النكول عن أن الخلاف الموجود بين العلماء في الفروع في عصرنا هذا أدى أحيانا إلى نتائج لا ترضى الشريعة بها، لذا قررت وعزمت جزمي أن أكتب بحثا حول تلك القضايا المطروحة في تلك المقدمة تحت عنوان **(حتميةُ الخلاف في الإسلام وضرورةُ حسمِه، إقليم كوردستان نموذجا، دراسة تحليلية نقدية)** والوضع الراهن وما يجري على الساحة الدينية في إقليم كوردستان، والتباين الواقع بين العلماء والفقهاء الناتج عن خلافهم في الفروع وتباعدهم عن القيم المثلى الاسلامية وتباطئهم فيما بينهم وضعف ثقة المسلمين والسواد الأعظم بأخذ الدين والفتوى عنهم كان سببا وحيدا وموجبا لاختيار هذا العنوان.

ومنهجي في كتابة هذا البحث يختلف جزئيا عن العرف الجاري ودأب بعض الباحثين الذين يطولون بحوثهم بالدور حول المسلمات التي أشبعت بالكتابة والقراءة، لذا أحاول التنظير والتأصيل تحت القواعد والأسس العامة ومقاصد الشريعة مع الإشارة إلى التنظيرات الاجتماعية من منظور علم الاجتماع وقياسها بميزان الشريعة وقواعدها.

وخطة البحث تنحصر في مدخل ومبحثين تندرج تحتهما مواضيع ومفاهيم مختلفةً من حيث الشكل ومتقاربةً من حيث الإيصال إلى النقطة المطلوبة.

المدخل

نخصص الدراسة في هذا المدخل لتعريف المصطلحات الضرورية الواردة في البحث، وأميل إلى منهج الاختصار في التعريفات ولا أذكر إلا ما هو ضروري وحري بالبحث والتنقيب لرفع النقاب والغموض عن الخطوط العامة والخاصة للبحث:

أولا- الحتمية:

لغة: مصدر صناعي من"حَتْم" والحتم يأتي بمعنى وجوب ما لا مفر عنه، ويقال: حتميّةٌ تاريخيّة: أي: نظرة ترى التَّاريخ خاضعًا لقوانين صارمة طبيعيَّة أو غيبيَّة[i].

ومرادنا بـ(حتمية الخلاف) القطعية في حدوث وورود الخلاف بين الفقهاء والعلماء في تفسير النصوص وتكييف الوقائع تكييفا فقهيا أو عقديا حسب فهمهم لتفسير تلك النصوص والوقائع، وبعبارة أخرى تكون النتيجة محددة ومقدرة مسبقًا وتفقد السيطرة عليها وعدم القدرة على تغيير النتائج بغض النظر عن الجهود المبذولة.

ثانيا: الاختلاف:

الاختلاف لغة على وزن افْتِعَال، ومعناه ضد الاتفاق؛ قال الراغب الأصفهاني: "الخلاف والاختلاف في اللغة ضد الاتفاق، وهو أعمُّ من الضد، لأن كل ضدين مختلفان، وليس كل مختلفين ضدين.

ومرادنا بكلمة "الاختلاف" مغايرة شخصين وعدم اتفاقهم على استنباط حكم شرعي.

ثالثا: الخلاف لغة مصدر "خالَفَ" ومعناه مثل كلمة "الاختلاف" المغايرة وعدم المماثلة وعكس الاتفاق[ii]. ومرادنا بكلمة "الخلاف" نفس المعنى المراد لكلمة "الاختلاف" الذي يتمثل في عدم المساواة والمماثلة في النظر إلى حكم شرعي.

الفرق بين كلمتي الخلاف والاختلاف:

وقد فرق بعض العلماء بين الخلاف الاختلاف، ومنهم أبو البقاء الكفوي في كلياته، حيث فرق بينهما من أربعة أوجه لا أرى فائدة في ذكرها[iii].

وتبعه غيره في التفرقة بينهما، ولكن ما ذكره أبوالبقاء وغيره لا تشهد له دليل لغوي أو سند شرعي، بل الأصح أنهما بمعنى واحد، وهو "المغايرة وعدم المماثلة وضد الاتفاق" وإن كان من حيث التطبيق يستعملان في أمكنة مختلفة.

وقال محمد الروكي بهذا الصدد ما مفاده: أنهما يشتركان في أصل المعنى المشار إليه سابقا، ولكن يختلفان من حيث الاستعمال، وبيان ذلك يرى الروكي أن في كلمة "الخلاف" طرفا من أطراف الخلاف يقوم باجتهاد مغاير لهم بغض النظر عن النظر إلى رؤيتهم، ولكن إذا نظرنا إلى نظرهم جميعا يسمى ذلك اختلافا، واستشهد للأول بقوله تعالى: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ﴾ [هود: 88]، وللثاني بقوله تعالى: ﴿**فَاخْتَلَفَ الْأَحْزَابُ مِنْ بَيْنِهِمْ**﴾، [مريم ٣٧][iv].

ما ذهب إليه الروكي قريب من الواقع والاستعمال، ولكن لتنظير ما ذهب إليه أضيف وجها آخر، لا شك بأن كلمة "الاختلاف" مصدر باب "الافتعال" ولا يخفى على من له إلمام بعلم الصرف ومعاني صيغ الزوائد، أن "المطاوعة" أحد أشهر معانيه، المطاوعة هو قبول فاعلِ فعلِ أثر فاعلِ فعل آخر يلاقيه اشتقاقاً[v].

لذا أرى أن "اختلف" فعل مطاوع لأثر فاعل فعل آخر، وهو "خالف" أي خالفته في كذا...فاختلف، مثلما تقول: كَسَرتُ الزجاجَ فانكسرَ الزجاجُ... ويشهد له سياق هاتين الآيتين: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١١٩)﴾ [هود].

بعدما يبين الله لنبيه عليه أفضل الصلاة والتسليم مشيئته في عدم جعل الناس أمة واحدة، ينص على دوام أكثرية الناس على اختلافهم الحاصل لهم بأثر فعل وفاعل سابقين، وهذا يدل على مطاوعة مادة "اختلف" لمادة وباب آخر من أبواب علم الصرف.

ويجوز أن يكون بمعنى المشاركة مثل اختلف القومُ أي: تخالفوا فيما بينهم، ومعلوم لا يمكن تعقل الخلاف بدون وجود اثنين أو أكثر.

رابعا: الاستقرار مصدر "اسْتَقَرَّ" من جذز"قرَّ" بمعنى الثبات والسكون والهدوء، يقال: عرفتِ البلادُ استقراراً أي هدوءاً وسكونا.

ومرادنا بكلمة "الاستقرار "ثبات المجتمع وحالة التوازن والسكينة التي يجب أن يصل إليها المجتمع على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والسياسي.

في سياق العلم الاجتماعي، يشير المفهوم إلى "حالة ثبات العلاقات الاجتماعية والتنظيمية داخل المجتمع، والتي تحافظ على الاستقرار والتماسك الاجتماعي"[vi].

المبحث الأول: التنظير الشرعي والاجتماعي لمفهوم "حتمية الخلاف"

المطلب الأول: التنظير الشرعي ل "حتمية الخلاف"

ونقصد بـ"التنظير الشرعي" السعي إلى تأصيل حقيقة الخلاف أيا كان نوعه، وذلك من خلال الاعتماد على المصادر الرئيسية للشريعة، وتطبيق القواعد والمناهج المتفق عليها داخل الفقه الإسلامي مع مراعاة السياقات الزمانية والمكانية المختلفة.

الفرع الأول: حقيقة الخلاف في القرآن الكريم:

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ (١١٨) إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ (١١٩)﴾ [هود].

اختلف المفسرون في تفسير الآيتين السابقتين، ويرى بعضهم التعارض النسبي العرضي بين بعض المقاطع الواردة فيهما، ولرفع وجه ذلك التعارض، اختلفوا وفسروها باعتبارات مختلفة، ولبيان وجهات نظر المفسرين نكتفى بما ذكره الشيخ الرازي في تفسيره الكبير مفاتيح الغيب، حيث قال:

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلِذلِكَ خَلَقَهُمْ﴾ وَفِيهِ ثَلَاثَةُ أَقْوَال:

الْقَوْلُ الْأَوَّلُ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَلِلرَّحْمَةِ خَلَقَهُمْ، وَهَذَا اخْتِيَارُ جُمْهُورِ الْمُعْتَزِلَةِ. قَالُوا: وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُقَالَ: وَلِلِاخْتِلَافِ خَلَقَهُمْ، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ وُجُوهٌ: الْأَوَّلُ: أَنَّ عَوْدَ الضَّمِيرِ إِلَى أَقْرَبِ الْمَذْكُورَيْنِ أَوْلَى مِنْ عَوْدِهِ إِلَى أبعدهما، وأقرب المذكورين هاهنا هُوَ الرَّحْمَةُ، وَالِاخْتِلَافُ أَبْعَدُهُمَا. وَالثَّانِي: أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ خَلَقَهُمْ لِلِاخْتِلَافِ وَأَرَادَ مِنْهُمْ ذَلِكَ الْإِيمَانَ، لكان لا يجوز أن يعذبهم عليه، إذ كَانُوا مُطِيعِينَ لَهُ بِذَلِكَ الِاخْتِلَافِ. الثَّالِثُ: إِذَا فَسَّرْنَا الْآيَةَ بِهَذَا الْمَعْنَى، كَانَ مُطَابِقًا لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذَّارِيَاتِ: ٥٦].

فَإِنْ قِيلَ: لَوْ كَانَ الْمُرَادُ وَلِلرَّحْمَةِ خَلَقَهُمْ لَقَالَ: وَلِتِلْكَ خَلَقَهُمْ وَلَمْ يَقُلْ: وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ.

قُلْنَا: إِنَّ تَأْنِيثَ الرَّحْمَةِ لَيْسَ تَأْنِيثًا حَقِيقِيًّا، فَكَانَ مَحْمُولًا عَلَى الْفَضْلِ وَالْغُفْرَانِ كَقَوْلِهِ: هَذَا رَحْمَةٌ مِنْ رَبِّي [الْكَهْفِ: ٩٨] وَقَوْلِهِ: إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِنَ الْمُحْسِنِينَ [الْأَعْرَافِ: ٥٦].

وَالْقَوْلُ الثَّانِي: أَنَّ الْمُرَادَ وَلِلِاخْتِلَافِ خَلَقَهُمْ.

وَالْقَوْلُ الثَّالِثُ: وَهُوَ الْمُخْتَارُ أَنَّهُ خَلَقَ أَهْلَ الرَّحْمَةِ لِلرَّحْمَةِ وَأَهْلَ الِاخْتِلَافِ لِلِاخْتِلَافِ. رَوَى أَبُو صَالِحٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: خَلَقَ اللَّه أَهْلَ الرَّحْمَةِ لِئَلَّا يَخْتَلِفُوا، وَأَهْلَ الْعَذَابِ لِأَنْ يَخْتَلِفُوا، وَخَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَخَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلًا، وَالَّذِي يَدُلُّ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ وُجُوهٌ: الْأَوَّلُ: الدَّلَائِلُ الْقَاطِعَةُ الدَّالَّةُ عَلَى أَنَّ الْعِلْمَ وَالْجَهْلَ لَا يُمْكِنُ حُصُولُهُمَا فِي الْعَبْدِ إِلَّا بِتَخْلِيقِ اللَّه تَعَالَى. الثَّانِي: أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُ تَعَالَى لَمَّا حَكَمَ عَلَى الْبَعْضِ بِكَوْنِهِمْ مُخْتَلِفِينَ وَعَلَى الْآخَرِينَ بِأَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الرَّحْمَةِ وَعَلِمَ ذَلِكَ امْتَنَعَ انْقِلَابُ ذَلِكَ، وَإِلَّا لَزِمَ انْقِلَابُ الْعِلْمِ جَهْلًا وَهُوَ مُحَالٌ. الثَّالِثُ: أَنَّهُ تَعَالَى قَالَ بَعْدَهُ: وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ وَهَذَا تَصْرِيحٌ بِأَنَّهُ تَعَالَى خَلَقَ أَقْوَامًا لِلْهِدَايَةِ وَالْجَنَّةِ، وَأَقْوَامًا آخَرِينَ لِلضَّلَالَةِ وَالنَّارِ، وَذَلِكَ يُقَوِّي هَذَا[vii].

ما ذكره الرازي هو خلاصة ما يذكره المفسرون بهذا الصدد.

ولكن في تقديري سياق هاتين الآيتين واضح جدا، لأن الله تعالى يخاطب نبيه ويقول له: لو شاء ربك أن يجعل كل الناس أمة واحدة لَاسْتطاعَ، ولكنه لم يشأ ذلك وفسح للناس بقائهم على نزعتهم الإنسانية، لذا ترى معظمهم مختلفين دوما إلا من رحم ربك، وللرحمة وبقصد الرحمة خلقهم، والرحمة لمن أرادها، ومن لم يردها من الجنة والناس فحظه جهنم.

وأضيف من الأدلة والوجوه التي تقوي هذا الاتجاه:

أولا: إن الله تعالى يخاطب رسوله الأكرم ويستخدم كلمة "ربك" ثلاث مرات متتالية في هذا السياق، وهذا يدل على تقرير وتأكيد المعنى[viii].

كما يدل على التسلية والحنية والرعاية الالهية لنبيه كأنما يقول الله تعالى: أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك، وما عليك إلا البلاغ المبين، ويذكره بتقريراته العليا في سورة الكافرون، ويذكره بقوله: لا اكراه في الدين، وبقوله: إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله يهدي من يشاء.

ثانيا: السياق والأساليب البلاغية والشواهد اللغوية تدل على أن الكلام في معرض البيان، ويريد الله تعالى أن يبين لنبيه وأتباعه أن لا يحزنوا على عدم إيمان الجاحدين وعنادهم الفكري والعقدي، وهناك أدلة تدل على أن الكلام في معرض "ذم ظاهرة الاختلاف العقيم" المبني على العناد وعدم التسليم وليس مدح "ظاهرة تنوع التفكير الإنساني" كما توهمه البعض، وهي:

١- إن الله تعالى استخدم مصطلح "ولا يزالون" وهذا الفعل يدل على استمرار معنى الفعل واتصاله بزمن الأخبار، مثل(مازال محمد متعلما) أي هو مستمر في التعلم إلى زمن التكلم[ix].

٢- يستعمل القرآن الكريم بُنيةَ الكلمة استعمالاً في غاية الدقة والجمال، فمثلا يستعمل الفعل للدلالة على الحدوث والتجدد، والاسم للدلالة على الثبوت، واستعمال كلمة "مختلفين" في هذا السياق بدلا عن كلمة "يختلفون" لا يخلو عن فائدة[x].

ثالثا: إن القرآن منزه عن **ضعف الترابط وعدم الانسجام** بين أجزائه، كما قال الدكتور محمد عبد الله دراز في كتابه العظيم "النبأ العظيم"(إن السورة مهما تعددت قضاياها فهي كلام واحد يتعلق آخره بأوله، وأوله بآخره، ويترامى بجملته إلى غرض واحد، كما تتعلق الجمل بعضها ببعض في القضية الواحدة. وإنه لا غنى لتفهم نظم السورة عن استيفاء النظر في جميعها، كما لا غنى عن ذلك في أجزاء القضية)[xi].

وعلى ضوء ما سبق لا يجوز و لا يليق بمكانة القرآن أن نقول بعدم الصلة و عدم انسجام مقاطع الآيتين السابقتين وغيرهما، و وجود الصلة لا يعنى اتحادها وتماثلها، كما قال الدراز بهذا الصدد (الصلة بين الجزء والجزء لا تعني اتحادهما أو تماثلهما أو تداخلهما أو ما إلى ذلك من الصلات الجنسية حسب، كما ظنه بعض الباحثين في المناسبات، فجعل فريق منهم يذهب في محاولة هذا النوع من الاتصال مذاهب من التكلف والتعسف. وفريق آخر متى لم يجد هذه الصلة من وجه قريب أسرع إلى القول بأن في الموضع اقتضابًا محضًا؛ جريًا على عادة العرب في الاقتضاب)[xii].

الاقتضاب: هو الانتقال من الفن الذي شُبِّب الكلام به إلى ما لا يلائمه، وهو مذهب العرب الأول ومن يليهم[xiii].

بعد شرح ما سبق نستطيع القول: بأن جميع أجزاء و مقاطع الآيتين متناسقة و مترابطة تماما، وبناءً على هذا يمكن القول بأن المراد من قوله "ولذلك خلقهم" أي للرحمة خلقَ الناسَ أجمعين، و إن الله تعالى قصدَ قصداً عاما بمخلوقاته أن يرحمهم جميعا، ولكنهم ليسوا متساوين في اغتنام تلك الفرصة الالهية، هناك من يعمل بإرادته ومشيئته المطلقة والكاملة حتى يشمل رحمة ربه، وهناك أيضا من يعمل بإرادته حتى يبعد نفسه من رحمة ربه، وهذا يتناسب تماما مع قوله تعالى: (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) ومع قوله تعالى (وأن ليس لإنسان إلا ما سعى وأن سعيه سوف يرى).

النتيجة: إن الله بمشيئته أبقى الناس على إنسانيتهم وكان بمقدوره أن يزيل الاختلاف والتضاد بينهم وأن يجمعهم على التوافق والتفاهم والانسجام، ولكنه لم يشأ ذلك، وإلا فسدت فلسفة الاختبار، لذا كان الاختلاف ظاهرة حتمية تقع مهما وجدت الانسان.

وإن قيل: ما المراد بقوله تعالى؟

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمُ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [سورة البقرة:213] وكيف يمكن التوفيق بين هذه الآية والآيتين السابقتين؟ وإن قيل: نص الله تعالى في هذه الآية على تقسيم الناس إلى أهل الإيمان والهداية الذين يؤمنون بما جاءتهم البينات، وإلى أهل الجحود الذين يجحدون بما جاءتهم البينات بغيا بينهم، ثم الله تعالى ينص على أنه بمشيئته يهدي أهل الايمان إلى صراط مستقيم، فكيف يمكن القول: بأن الله تعالى قصد الهداية للجميع؟

قبل الشروع بالمقصود والجواب عن تلك الأسئلة أريد أن أقف وقفة متأنية على تفسير تلك الآية وسياقها، وبعد التفحص والتمحص الدقيق وجدت ما ذهب إليه الشيخ الرازي أدق ما رأيته بهذا الصدد، حيث يقول:

اعلم أنه تعالى لما بين في هذه الآية المتقدمة أن سبب إصرار هؤلاء الكفار على كفرهم هو حب الدنيا، بين في هذه الآية أن هذا المعنى غير مختص بهذا الزمان، بل كان حاصلا في الأزمنة المتقادمة، لأن الناس كانوا أمة واحدة قائمة على الحق، ثم اختلفوا وما كان اختلافهم إلا بسبب البغي والتحاسد والتنازع في طلب الدنيا فهذا هو الكلام في ترتيب النظم[xiv].

بعد هذا العرض نستطيع القولَ بأن هذه الآية متناسقة تماما مع الآيتين السابقتين، وكل منها يبين ويقيّم الحالة الاختلافية التي تعد ظاهرة ملزومة لوجود الحياة، وزوال هذا الاختلاف بالنسبة لله جل وعلا تدخل في ضمن الممكنات، ولكنه لم يفعل ولم يشأ زواله، وذلك لديمومة فلسفة الاختبار، ولا شك بأن إيمان وخضوع وانقياد المؤمنين وجحود الجاحدين ومنكري الحقيقة، معلومان لدى العلم الالهي، مع عدم قصد الرحمة ببعضهم وقصد العذاب ببعض الآخر.

وأرى تفسير قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ وأنظار تلك المقطع في القرآن بما لم يفسر به أحد حسب علمي وإحاطتي، والله أعلم.

أرى: أن الضمير المستتر في فعل(يشاء) يرجع إلى (من) و لا يرجع إلى (لفظ الجلالة) ويكون المعنى آنذاك: إن الله يهدي إلى الصراط المستقيم (الإنسان) الذي هو يشاء ويختار بنفسه و لنفسه هداية الرب.

إن قيل: هناك أجزاء ومقاطع وآيات، تدل ظاهرها وسياقاتها على الجبر وكون الإنسان مسيراً؟ مثل قوله **{والله لاَ يَهْدِى القوم الظالمين}.**

أقول: إن جميعها تحتاج إلى الإمعان والتفكير العميق و قراءة سياقاتها مجددا وقياسها بميزان القواعد والأسس المتفقة عليها، فمثلا فما المانع من أن نفسر قوله تعالى **{والله لاَ يَهْدِى القوم الظالمين} بأن الله لا يهدي القوم الذين اختاروا بمشيئتهم طريق الظلم والاستبداد، فيكون (الالف واللام) الواقع على كلمة (الظالمين)** للعهد الذهني الخارجي، فنتوصل آنذاك بأن الله تعالى لا يتدخل في هداية من لا يريد الهداية، كما لا يتدخل في هداية و تضليل أهل الإيمان، بل اكتفى ببيان طرق الهداية والضلالة لكلا الفريقين، وجدير بالذكر أن جميع الآيات التي تتحدث عن عدم هداية الله لأهل الظلم والكفر، سواء كانت مقرونة أو غير مقرونة بذكر هدايته لأهل

الايمان، وردت بصيغة السلب والنفي. في حين لا تجد آية وردت بصيغة الإيجاب، تتحدث عن هدايته لأهل الإيمان والصلاح، بدون اقترانها بذكر حال أهل الكفر والضلال (سواء كان ذكرا لفظيا أو عهدا خارجيا، أو كناية).

والأحاديث والوقائع التي تثبت سكوت النبي في بيان بعض الأسئلة التي توسوس وتغلغل في صدور الناس لا تنطبق عليها "قاعدة السكوت في معرض الحاجة والبيانِ بيانٌ"[xv].

ولا تقرر شرعية الخلاف، لأن تلك المواقف لا تدخل في إطار هذه القاعدة الأصولية، لأن النبي صلى الله عليه وسلم، وكان قد قدم الجواب لجميع أسئلة الناس بشأن الوجود والقضاء والقدر والجبر والاختيار ورفع الحجاب والغموض، لما كان معنى لفسلسفة الاختيار.

الخلاصة: خلاصة ما سبق أن جميع الآيات والسياقات التي تتحدث عن ظاهرة الاختلاف لا تخلو عن حالتين:

الحالة الأولى: بيان حالة الاختلاف كظاهرة اجتماعية حتمية نتيجة وجود الحياة، أي لازم بوجود الحياة لا مفر ولا مناص منه، بدون بيان إيجابيته وسلبيته، وهذا النوع البياني في النهج القرآني تدخل في إطار أحكام التقيم الوارد في مواطن كثيرة من القرآن الكريم، وهذا لا يعني شرعيته أو ضرورته على الاطلاق.

الحالة الثانية: بيان سلبية وآثار السلبية لتلك الظاهرة، وهذا الأسلوب دائما مقرون بالتوجيه نحو التوافق والوئام وتوحيد الكلمة ونبذ الخلاف، وفي المبحث التالى سنتحدث عنها بالتفصيل.

الفرع الثاني: حقيقة حتمية الخلاف في السنة النبوية:

السنة النبوية القولية والعملية مليئة بالأقوال والوقائع التي تثبت لنا حتمية ورود الخلاف، ولكننا لا نذكرها جميعا، بل نركز على أهمها، ومنها:

أولا: خلاف الصحابة حول أداء صلاة العصر في حادثة بني قريظة:

روي عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله تعالى عنهما قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنَا لَمَّا رَجَعَ مِنْ الْأَحْزَابِ: "**لَا يُصَلِّيَنَّ أَحَدٌ الْعَصْرَ إِلَّا فِي بَنِي قُرَيْظَةَ**"، فَأَدْرَكَ بَعْضَهُمُ الْعَصْرُ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا نُصَلِّي حَتَّى نَأْتِيَهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: بَلْ نُصَلِّي لَمْ يُرَدْ مِنَّا ذَلِكَ، فَذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُعَنِّفْ وَاحِدًا مِنْهُمْ"[xvi].

اختلاف الصحابة رضي الله عنهم في المبادرة بالصلاة عند ضيق وقتها وتأخيرها، فسببه أن أدلة الشرع تعارَضت عندهم، وكل من الفريقين نظر إلى الموقف نفسه باعتبار مغاير للطرف المقابل، في حين كان النبي صلى الله عليه وسلم حيا، ولكن لم يكن حاضرا عندهم فوقع الخلاف، وهذا يدل على أن الخلاف وارد لا مناص منه.

ثانيا: عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة، وليس معهما ماء، فتيمما صعيداً طيباً، فصليا، ثم وجدا الماء في الوقت، فأعاد أحدهما الصلاة والوضوء، أتيا ولم يعد الآخر، ثم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له، فقال للذي لم يعد: (أصبت السنة وأجزأتك صلاتك)، وقال للذي توضأ وأعاد: (لك الأجر مرتين)[xvii].

وهذا دليل واضح على أن الخلاف وارد في كل مكان وزمان.

ثالثا: روي عن عمرو بن العاص قال: (احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل، فأشفقت أن أغتسل فأهلك، فتيممت، ثم صليت بأصحابي الصبح، فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا عمرو! صليت بأصحابك وأنت جنب؟ فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال وقلت: إني سمعت الله يقول: {وَلا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا} [النساء:٢٩]، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يقل شيئاً).

علقه البخاري قبل حديث (٣٤٥)، ورواه أبو داود (٣٣٤) وقال الحافظ في «الفتح» ١/ ٤٥٤: هذا التعليق وصله أبو داود والحاكم ثم قال: واسناده قوي لكنه علقه بصيغة التمريض؛ لكونه اختصره...)). وقال الألباني: حديث صحيح وصححه ابن حبان. أ. هـ «صحيح أبي داود» (٣٦١)[xviii].

وفي هذه القصة الطريفة جانب مشرق للغاية ألا وهو تعامل النبي صلى الله عليه وسلم الفريد من نوعه مع جانبي الخلاف، ولكنني لا أريد الوقوف على هذا الجانب، بل أريد إبراز تلك النقطة التي تكشف وتبين أن ورود الخلاف شيء حتمي ولا مرد و لا مفر منه على الإطلاق، مادام النظر إلى الأشياء يختلف، كذلك طريقة استنباط الحكم تختلف.

أتينا بهذه الأمثلة والنصوص السابقة على سبيل المثال على سبيل الحصر، كما قلنا في بداية هذا الفرع إن السنة النبوية بشقيها القولية والعملية ثرية وزاخرة بما يثبت بوضوح ورود وحتمية الخلاف وتعدد الوجهات، لذا نكتفي بذكر ما ذكرناه.

الفرع الثالث: إثبات حتمية الخلاف من خلال القواعد الأصولية والفقهية:

قبل الشروع بالمقصود أشير إلى بعض المفاهيم المصدقة التي لا يختلف فيها اثنان، ومنها:

المفهوم الأول: ليس كل ما ورد وما يرد في المستقبل فهو المنطوق في الشرع، بل هناك أشياء ومساحات كثيرة وواسعة لم يتكلم عنها الشرع، ولتفسير ما هو ليس منطوقا في الشرع، تفرعت التوجهات المختلفة إلى تنظير وتأسيس عدة قواعد أصولية وفقهية، وهذا يدل على حتمية ورود الخلاف.

وأفضل ما رأيناها بهذا الصدد هو قاله ابن القيم في كتابه الطرق الحكمية في السياسة الشرعية: (فقال شَافِعِيٌّ: لَا سِيَاسَةَ إلَّا مَا وَافَقَ الشَّرْعَ. وقَالَ ابْنُ عَقِيلٍ: السِّيَاسَةُ مَا كَانَ فِعْلًا يَكُونُ مَعَهُ النَّاسُ أَقْرَبَ إلَى الصَّلَاحِ، وَأَبْعَدَ عَنْ الْفَسَادِ، وَإِنْ لَمْ يَضَعْهُ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَلَا نَزَلَ بِهِ وَحْيٌ، فَإِنْ أَرَدْت بِقَوْلِك: " إلَّا مَا وَافَقَ الشَّرْعَ " أَيْ لَمْ يُخَالِفْ مَا نَطَقَ بِهِ الشَّرْعُ: فَصَحِيحٌ. وَإِنْ أَرَدْت: لَا سِيَاسَةَ إلَّا مَا نَطَقَ بِهِ الشَّرْعُ: فَغَلَطٌ)[xix].

المفهوم الثاني: ليس كل المنطوق صريحا وقطعيا في الدلالة، وكون النصوص ظنيا في الدلالة يؤدي إلى تعدد النظر والتفسير[xx].

وعلى هذا نتوصل إلى المقدمات والنتيجة التالية:

كل ما كان ظني الدلالة محل للاختلاف

معظم النصوص ظني الدلالة

معظم النصوص محل للاختلاف

المطلب الثاني: حتمية الخلاف من منظور علم الاجتماع

إن المستفاد من الفلسفة وعلم الاجتماع؛ أن الإنسان كائن اجتماعي بطبعه و لا يستطيع العيش بمفرده، بل يتفاعل في وسط اجتماعي يؤثرفيه و يتأثر به

أدلة اجتماعية الإنسان:

هناك أدلة وظواهر اجتماعية تدل على اجتماعية الإنسان وكونه مجبولا على العلاقات والتفاعلات الاجتماعية، وتدل على أنه لا تستقيم حياة الإنسان إلا في وسط تجمّع بشري يتبادل الناس فيه الانتفاع بعضهم ببعض، ومنها

1. تعدد الحرف والصنائع

يقول ابن خلدون في مقدمته.. إن الإنسان اجتماعي بطبعه ...وهذا يعني أن الانسان فطر وجبل على العيش والتواصل مع مماثليه في المجتمع والتعامل معهم، فهو لا يستطيع العيش ومدارة حياته بدون غيره، ويستدل على هذا بأن الإنسان لا يتمكن من عيش يوم واحد فقط بدون خبز واحد، ولا شك بأن الخبز يصنع من الدقيق المطحون، والدقيق يصنع من الحنطة، والحنطة من إنتاج وعمل الزارع، فإذاً لإنتاج خبز واحد نحتاج إلى عمل وخدمة كل من الزارع والطاحن والعاجن، إذاً تعدد المهن والصناعات دليل واضح وساطع على اجتماعية الإنسان[xxi].

2. وجود اللغة وتعددها

اللغة ظاهرة اجتماعية وأداة للتواصل والتفاهم بين أفراد المجتمع[xxii]. كما قال الله تعالى ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [سورة البقرة: 31]

اختلف المفسرون في تفسير كلمة (الأسماء) الواردة في الآية، و لا أرى سببا موجبا لذكرها جميعا، فقط أركز على السبب والمقصد وراء تعليمه سبحانه و تعالى آدم الأسماء، ألا وهو التعارف والتواصل والتفاهم أداةً لسيرورة الحياة التي سيعيشها، كما رَوَى ابنُ جَريرٍ في تفسيره مِن طريقِ الضَّحَّاكِ إلى ابنِ عبَّاسٍ في قولِه تَعالى: {وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا} قال: هيَ هذه الأسماءُ الَّتي يتعارف بها النَّاسُ الآنَ: إنسانٌ، دابَّةٌ، أرضٌ، سَهلٌ، جبلٌ، حمارٌ، وأشباهُ ذلك مِن الأُمَمِ وغيرِها[xxiii].

عموماً المستفاد من القرآن الكريم أن التمدّن والعيش والتواصل الاجتماع مما جُبل عليه الإنسان في أصل الخلقة وبداية الوجود، كما قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ (١٣)﴾ [الحجرات: 13].

بعد هذا العرض نمكن التوصل إلى المقدمات والنتيجة التالية:

الإنسانُ كائنُ اجتماعيُ.

وكل اجتماعيِ مخالفُ مع غيره في رأيه واهتماماته.

فكل إنسان مخالفُ مع غيره في رأيه واهتماماته.

إذاً اجتماعية ومغايرة الإنسان لغيره مسلمة وحتمية، هناك عدة عوامل تساهم في اختلاف الرؤية للتفسير والتكيف الفقهي والعقدي، من اختلاف المناهج والاستدلال والتأثر بالثقافة والبيئة وتغير الزمان والمكان، والتفاوت في أنماط التفكير وغيرها التي لا تدخل في حدود دراستنا لذا لا نتكلم عنها

المبحث الثاني: الآثار السلبية للاختلاف وضرورة حسمه

سنتناول في هذا المبحث الآثار الجانبية التي تتفرع من خلاف الفقهاء مع ذكر الأدلة والأسس التي تدل على ضرورة حسم ذلك الخلاف، ونوزع الدراسة في هذا المبحث على مطلبين:

المطلب الأول: الآثار السلبية للاختلاف (إقليم كوردستان نموذجا)

قبل الشروع بالمقصود أود أن أذكر توطئة وتمهيدا لتلك الظاهرة وأركز على الساحة الدينية والاجتماعية العصرية في إقليم كوردستان.

لا شك بأن اليوم و في العصر الراهن مصادر أخذ المعلومات الدينية عديدة و متنوعة للغاية ... و هذا يجعل من الصعب على الناس والسواد الأعظم المسلم في المجتمع أن يقتنعوا بمصدر من المصادر، في حين معظمهم يدعون الحقيقة والصواب ويجعلون مخالفيهم في دائرة الضلال والجهل.

وكلنا نتذكر في زمن الماضي كان هناك معلم وعالم فقيه ديني واحد فقط في كل معمورة، المواطن المسلم المستفتي حينما يذهب إلى ذلك العالم ويجلس على ركبتيه أمامه ويستفتيه في أمرٍ ما، كان يقبل رأيه بسهولة ويسر، ولكن اليوم بسبب تنوع وتعدد المصادر والمراجع المختلفة لتلقي الفتاوى واختلاط مزاج علماء الدين بمضمون الدين والمقاصد الشرعية، انخفض مستوى طمأنينة قلب المتلقي وأثر ذلك سلباً على الأمن والاستقرار والاجتماعي.

لذا أحاول أن أعرض الأعراض والآثار الجانبية السلبية للصراع واختلافات علماء الدين حول الفروع والقضايا الثانوية التي نشهدها اليوم في إقليم كوردستان من خلال النقاط الآتية:

النقطة الأولى: تقسيم المجتمع:

يؤدي الصراع والاختلافات العقيمة بين علماء الدين إلى تقسيم المجتمع إلى فئات متناحرة، وهذا يؤدي إلى فتور في العلاقات الاجتماعية والتعاون الإسلامى والإنساني بين ممثلي الدين خصوصا وبين أفراد المجتمع عموما، نرى اليوم رأي العين اختلافات علماء الدين الاسلامي وانقساماتهم على الساحة الكوردستانية و تباغضهم المبطنة فيما بينهم، و الأخطر من ذلك ، انتقلت تلك الحالة والظاهرة السلبية إلى أتباعهم ، و أدت أحيانا إلى تفتيت الأمن والاستقرار الأسري و كانت مهددا لكسر الرابطة الأخوية الإسلامية و قطع صلة القرابة بين الأقارب والأصدقاء وأفراد المجتمع ، وهم غاضبون من بعضهم البعض، لذا أرى بأن الاختلافات الفقهية و التركيز الزائد على الجزئيات قد يؤدي إلى تفاقم الاختلافات الفقهية بين العلماء، مما يعزز الانقسامات و تؤدي إلى تشتيت المسلمين بدلاً من توحيدهم.

النقطة الثانية: زعزعة ثقة المسلمين بعلماء الدين والسلطات الدينية: عندما يختلف العلماء في الدين في الفتاوى والتفسيرات الفقهية والعقدية الفرعية، فإن ذلك قد يزعزع ثقة الناس في سلطاتهم الدينية، مما يؤدي إلى عدم الاستقرار والشك في الأمور الدينية، والتناحر الداخلي والصراعات المشهودة على الساحة الدينية الكوردية أثارت شكوكاً بين المؤمنين بشأن النزاهة والموضوعية في تقديم الفتاوى والإرشاد الديني، وهذه الحالة بلا شك تهزز النسق الاجتماعي الذي يعد عنصرا مهما في ترسيخ أسس الاستقرار في المجتمع.

النقطة الثالثة: ظهور التطرف والتشدد وغياب القيم المثلى، عندما تتجه السلطات الدينية والعلماء نحو التطرف والتشدد في تفسير الدين وتقديم الفتاوى، فإن ذلك قد يثير قلقاً بين المؤمنين الذين يرون أن هذا التوجه يتعارض مع قيم السلام والتسامح الديني، والتشدد الاختلاف الفقهي الموجودة في المجتع الكوردى في العصر الراهن أدى إلى إغراق العلماء والمسلمين في الجزئيات الفقهية الفرعية وغياب روح الشريعة الإسلامية وفقدان أهم القيم المثلى ومقاصد العليا للشريعة.

النقطة الرابعة: استغلال الصراعات والاختلافات لأغراض سياسية: قد يحاول بعض الأفراد أو الجماعات السياسية استغلال الصراعات بين علماء الدين لتحقيق أهداف سياسية، وهذا يمكن أن يزيد من التوتر والصراعات في المجتمع.

النقطة الخامسة: التأثير السلبي على القرارات الحكومية: قد تؤثر الصراعات الدينية على قرارات الحكومة وسياساتها، مما يمكن أن يؤدي إلى تشديد الرقابة وقمع الحريات الدينية أو زيادة التمييز ضد بعض الطوائف أو الجماعات.

النقطة السادسة: فقدان الوحدة الوطنية: قد يؤدي الصراع الديني والاختلاف الفقهي الفرعي إلى فقدان الوحدة الوطنية والانتماء الوطني، حيث يتم التركيز على الانتماء إلى اتجاه فقهي معين ورفض الاتجاهات الأخرى، وهذا يؤثر سلبًا على الاستقرار والتماسك الاجتماعي.

النقطة السابعة: ضياع الأولويات: يمكن أن يؤدي التركيز الزائد على الجزئيات الفقهية إلى إهمال القضايا الأساسية والقيم الأصلية في الدين، مما يجعل الناس ينغمسون في التفاصيل دون أن يحققوا الغايات العظيمة للشريعة الإسلامية.

النقطة الثامنة: تعقيد الدين: يمكن أن يخلق الغوص في الجزئيات الفقهية تعقيدًا زائدًا في فهم الدين وتطبيقه، مما يجعل الناس يشعرون بالتشوش والارتباك ويبتعدون عن الدين بدلاً من أن يقتربوا منه.

النقطة التاسعة: إهمال السياق الاجتماعي: قد يتجاهل الإغراق في الجزئيات الفقهية السياق الاجتماعي والثقافي، مما يؤدي إلى فهم خاطئ للتعاليم الدينية وتطبيقها في بيئات غير ملائمة.

النقطة العاشرة: تدخل السلطة السياسية لحسم الخلاف وتهميش دور الدين في المجتمع بسبب الاختلافات الداخلية وبدعوى عدم ملائمة الدين لمواكبة العصر، بين أن إفراط العلماء والمسلمين في الخوض في الاختلافات الجزئية قد تؤدي إلى فقدان الهوية الدينية في المجتمع وإلى انحسار القيم والمبادئ الدينية واستبدالها بقيم مادية أو علمانية، لأنه من المسلمات المنطقية أن زيادة التفرقة والاضطراب بين العلماء وأتباعهم قد تكون أداة بيد السلطة لتهميش دور الدين وانحساره.

الفرع الثاني: أدلة ضرورة حسم الخلاف الفرعي:

قبل الشروع بالمقصود أود أن أبين ما المراد بحسم الخلاف؟

المراد بحسم الخلاف: حسم الخلاف والصراعات بين الجمهور العام من المسلمين العاديين الذين ليس لديهم خبرة أو فهم عميق في الشريعة الإسلامية، ويعتمدون عادةً على العلماء والمشايخ لتوجيههم في الأمور الدينية والفقهية، حسم الخلاف بين البسطاء والسواد العظيم يتطلب جهوداً من جانب العلماء والمشايخ لتوجيه الجمهور العام نحو فهم صحيح للشريعة الإسلامية، وكذلك تقديم النصح والإرشاد للمسلمين بطريقة تفهمها البسطاء وتناسب مستواهم الديني والفقهي. و لانقصد بحسم الخلاف التنوع الفكري والاجتهاد الشرعي بين العلماء والمجتهدين، لأن الاجتهاد له أهمية كبيرة في الإسلام، وهو جزء أساسي من تطور الفقه الإسلامي وتجديده. فالاجتهاد يسمح بتطوير وتحديث الفقه الإسلامي وتنويع الآراء والتفسيرات لتلبية احتياجات الزمان والمكان.

الأدلة التي توحي بحسم الخلاف الفرعي بين الجمهور:

1. القرآن الكريم يقدم الكثير من السياقات التي تبين حالة الاختلاف بين الناس، ولكنها لا تمدح الاختلاف نفسه بل توجه إلى كيفية التعامل معه وكيفية التفاعل والتعايش مع التنوع البشري. فالقرآن يؤكد على أهمية فهم الآخرين والتعاون معهم، ويحث على تحقيق العدل والمساواة بين الناس، بغض النظر عن اختلافاتهم.

من السياقات التي توضح ذلك في القرآن الكريم:

قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ (الحجرات: 11). في هذه الآية يوجه الله المؤمنين إلى احترام الآخرين وعدم الاستهزاء بهم أو النظر إليهم بانتقاص.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ خَلْقُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَانِكُمْ﴾ (الروم: 22). تبين هذه الآية تنوع الأمم واللغات والثقافات، ولكنها توجه إلى التفكر في آيات الله والتعامل بحكمة مع الاختلافات.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوا إِلَّا مِن بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى لَّقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الَّذِينَ أُورِثُوا الْكِتَابَ مِن بَعْدِهِمْ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ مُرِيبٍ﴾ (الشورى: 14). تشير هذه الآيات إلى وجود اختلافات في الأديان والمعتقدات، ولكنها تحث على التعايش السلمي والتفاهم بين الناس.

خلاصة القول وصفوته: يقدم القرآن الكريم الاختلاف كجزء من الواقع البشري، ولكنه يوجه إلى كيفية التعامل مع هذا الاختلاف بحكمة ورحمة وعدالة، مما يؤدي إلى تحقيق السلام والوئام في المجتمع.

وما يقال عن النبي صلى الله عليه وسلم (اختلافُ أمَّتي رحمةٌ) تحدث عنه المحدثون والعلماء، وضعَّفوه.

قال الصنعاني: هذا الحديث مع عدم صحة طرقه مخالف للآيات القرآنية الدالة على ذم الاختلاف والتفرق.[xxiv].

و قال الألباني: لا أصل له، ولقد جهد المحدثون في أن يقفوا له على سند فلم يوفقوا[xxv]. ثم يقول نقلا عن السيوطي؛ في "الجامع الصغير": (ولعله خرج في بعض كتب الحفاظ التي لم تصل إلينا!)[xxvi].

ثم يعلق الألباني على قول السيوطي بقوله: (وهذا بعيد عندي، إذ يلزم منه أنه ضاع على الأمة بعض أحاديثه صلى الله عليه وسلم، وهذا مما لا يليق بمسلم اعتقاده[xxvii]).

كما لا يخفى أن معناه مستنكر عند المحققين من العلماء.

فقال العلامة ابن حزم في "الإحكام في أصول الأحكام" بعد أن أشار إلى أنه ليس بحديث: (وهذا من أفسد قول يكون، لأنه لو كان الاختلاف رحمة لكان الاتفاق سخطا، وهذا ما لا يقوله مسلم، لأنه ليس إلا اتفاق أو اختلاف، وليس إلا رحمة أو سخط[xxviii]).

ثانيا: التوافق ووحدة الكلمة ونبذ الخلاف هي مبادئ قرآنية أساسية، التي تشجع على التفاهم والاتفاق بين الناس ونبذ الخلافات فيما يتعلق بالقضايا المهمة.

في القرآن الكريم، هناك عدة آيات تُشجِّع المؤمنين على الوحدة والتوافق، وتحثُّ على تجنب الخلافات الزائدة والتي قد تؤدي إلى الانقسام والتشتت في الأمة.

منها قوله تعالى في سورة آل عمران: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ (آل عمران: 103). وهذه الآية تعني أنه يجب على المؤمنين التمسك بحبل الله، أي بالقرآن والسنة والوحدة في القضايا الدينية والعمل على تفعيلها دون تفريق أو انقسام.

كما ورد في سورة الشورى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (الشورى: 14). تحذر المؤمنين من الانقسام والاختلاف بعدما جاءتهم البينات، أي الدلائل الواضحة من الله، وتنبههم إلى أنهم سيكونون عرضة لعذاب عظيم بسبب ذلك.

ومنها قوله تعالى في سورة الأنعام: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ ۚ إِنَّمَا أَمْرُهُمْ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ (الآية 159). تبين هذه الآية أن الانقسام في الدين يعد من الأمور السيئة، وأن أمرهم سيعود إلى الله الذي سيُبين لهم أفعالهم.

خلاصة القول:

توحيد الكلمة ونبذ الفرقة هو مبدأ أساسي في القرآن الكريم، يهدف إلى تحقيق الوحدة والتماسك بين أفراد المجتمع الإسلامي، وفي هذا السياق، يعتبر التوافق ووحدة الكلمة أساساً لتحقيق السلام والاستقرار في المجتمع، ويساهم في تعزيز التعاون والتضامن بين أفراده.

ثالثا- التوافق مبدأ نبوي:

التوافق ونبذ الاختلاف من المبادئ الأساسية في السنة النبوية، حيث يعتبر النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) قدوة للمسلمين في تحقيق الوحدة والتوافق ونبذ الاختلاف. من خلال سيرته النبوية وأحاديثه، نجد العديد من الأمثلة التي توضح هذه المفاهيم:

1. الميثاق الذي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار لتنظيم العلاقة بينهم:

هو الاتفاق الذي أقيم بين النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) والأنصار والمهاجرين عندما هاجر النبي إلى المدينة المنورة. يعد هذا الميثاق من أبرز الأحداث التي ساهمت في تأسيس الدولة الإسلامية في المدينة. في هذا الميثاق، تعهد النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) والمسلمون بتحقيق العدل والسلم والوحدة في المدينة، وذلك من خلال تضمين عدة بنود وتعهدات[xxix].

اجتمع الأنصار والمهاجرون، وأقام النبي ميثاقًا بينهم ينص على وحدة المسلمين وتجنب الاختلافات والنزاعات بينهم.

وكانت سياسة الرسول -صلى الله عليه وسلم- في هذه الظروف القاسية سياسة القائد المحنك الرشيد، فقد عمل على تنظيم صفوف المسلمين وتوكيد وحدتهم، فربط بينهم برباط قوي متين، وذلك أنه عقد تلك الأخوة النادرة المثال بين الأنصار والمهاجرين، وجعل لها من الحقوق والواجبات ما لأخوة النسب[xxx].

من خلال هذه الأمثلة والتوجيهات النبوية، نرى أن التوافق ونبذ الاختلاف تعتبرانعتبران قيمتين أساسيتين أساسية في السنة النبوية، حيث يسعى المسلمون لتحقيق الوحدة والتآلف وتجنب الاختلافات التي قد تؤثر على الجماعة والسلم الاجتماعي.

ثالثا: حسم الخلاف من خلال المقاصد الشرعية:

وهذا يعكس أحد المناهج الفقهية الهامة التي تهدف إلى تحقيق دفع المفسدة وجلب المصلحة وتحقيق العدل في المجتمع الإسلامي. يعتبر هذا النهج جزءًا من مدرسة الأصولية في الفقه الإسلامي، ولأجل تلك المقاصد شرعت معظم الأدلة والقواعد الأصولية التي تهدف تقليل وحسم الخلاف الفرعي.

رابعا: ظهور المذهبية:

في البداية، كان المسلمون متحدين في وحدتهم الدينية والسياسية تحت قيادة النبي محمد صلى الله عليه وسلم. ولكن بعد وفاته، بدأت تظهر التباينات في الفهم الديني والتطبيق الشرعي، مما أدى في نهاية المطاف إلى نشوء المذهبية في الإسلام.

تأسيس المذاهب الفقهية في الإسلام ناتج عن عدة عوامل وأسباب، ومن بينها:

١- التفسيرات المختلفة للنصوص: مع وفاة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ظهرت تفسيرات متنوعة للنصوص الدينية بين الصحابة والعلماء، وهذا أدى إلى تشكل المدارس الفقهية المختلفة التي تمثلت في مذاهب عديدة.

2. التحولات السياسية والاجتماعية: خلال الفترة التاريخية بعد وفاة النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)، شهد المسلمين تحولات سياسية واجتماعية مهمة، مما أدى إلى تنوع وتعقيد في القضايا والمسائل الشرعية، وبالتالي نشوء احتياجات فقهية متعددة لمواجهة هذه التحديات.

2. التباين الجغرافي والثقافي: انتشر الإسلام بسرعة ووصل إلى مناطق مختلفة مع تنوع ثقافي كبير، مما أدى إلى ظهور تباينات في التفسير والتطبيق الفقهي بين المناطق المختلفة.

3. التفاعل مع الثقافات السابقة: بعد انتشار الإسلام في مناطق مختلفة، تفاعلت الثقافة الإسلامية مع الثقافات السابقة لتلك المناطق، مما أدى إلى تأثيرات متباينة على الفقه والفتاوى.

4. التبعية السياسية والتأثير الحكومي: في بعض الأحيان، تم استخدام المذاهب الفقهية كأداة لتحقيق الأهداف السياسية أو لتعزيز سلطة الحكومة، مما أدى إلى تعميق الانقسامات المذهبية.

5. الاختلاف في المنهج والمدارس الفكرية: ظهرت مدارس فكرية متعددة في الفقه الإسلامي، مثل المذاهب الأربعة الرئيسية (الحنفية، والمالكية، والشافعية، والحنبلية)، وكل مدرسة لها منهجها وأصولها الخاصة، مما أدى إلى اختلاف في التفسير والتطبيق الفقهي.

٦- الاحتياجات المحلية والاقتصادية: كانت هناك حاجة للتأقلم مع الظروف المحلية والاقتصادية المتغيرة، مما دفع ببعض العلماء إلى تطوير تفسيرات وقوانين شرعية ملائمة لتلك الظروف، وهو ما ساهم في تشكل المذاهب.

تجمع هذه العوامل معًا لتسهم في نشوء المذاهب الفقهية في الإسلام، والتي عملت على تنويع وتعقيد فهم وتطبيق الشريعة الإسلامية في مختلف الأماكن والأزمنة.

خلاصة القول وصفوته: كما أن الحديث عن حماية البيئة في العصر الحديث مرتبط ارتباطًا وثيقًا بوجود الملوثات في البيئة. فمع التقدم الصناعي والتكنولوجي، زادت معدلات إنتاج النفايات والملوثات التي تؤثر سلبًا على البيئة وعلى صحة الإنسان أيضًا. وقويت العلاقة بين حماية البيئة ووجود الملوثات، كذلك أيضا وجود المذاهب الفقهية في الإسلام مرتبط ارتباطا وثيقا بكثرة المسائل الفقهية

والفقهاء، وهذا يعد من أحد التحديات التي تواجه المسلمين في فهم وتطبيق الشريعة الإسلامية، لذا وجود التقيد بمذهب معين خير منقذ للجمهور العوام والسواد الأعظم.

الخاتمة

بعد هذا العمل المتوضع هذا، نتمكن من القول وتصديق المعادلات والمفاهيم الآتية:

المفهوم الأول: حتمية ورود الخلاف في الفهم والاختلاف في الطبيعة والاهتمام والرؤى وأنه أمر محتوم لا مناص منه.

المفهوم الثاني: لا شك بأن الخلاف في الرأي عكس التوافق فيه، ولكن لم يؤد ولن يؤديَ دوما إلى الفرقة مع أنه أحيانا يفضي إلى الشقاق والانفصال وفك الرابطة الأخوة الاسلامية وتشتيت جمعهم.

المفهوم الثالث: تدعيم الخلاف المحمود المفضي إلى مقصد مأثور، مشكور وممدوح، في حين أن حسم الخلاف المؤدي إلى مذموم محمود

إذاً؛ الاختلاف هو أمر حتمي وطبيعي، ويمكن أن يكون مصدرًا للتنوع والاستفادة في بعض الأحيان، ولكن يجب أن يتم التعامل معه بحكمة ورحمة، كما يجب أن يتم حسم الخلافات الفرعية بالطرق المشروعة والمقبولة شرعًا.

لا شك بأن مسألة حسم الخلافات الفرعية في الإسلام تتطلب نهجاً شاملاً يجمع بين الحكمة والعدل والرؤية الواضحة للهدف النهائي والاهتمام بمصلحة الأمة. يعتبر حسم الخلافات الفرعية جزءًا لا يتجزأ من منهج الإسلام، حيث يسعى الدين إلى تحقيق الوحدة والتماسك الاجتماعي بين أفراد المجتمع المسلم. ويجب على الفقهاء والعلماء العمل على توجيه المسلمين نحو الاجتهاد في مجالات الاختلاف بروح من الوحدة والتسامح. كما يشدد الإسلام على أهمية الرحمة والتسامح في التعامل مع الآخرين، حتى في حالة الاختلاف، كما لا نخفي بأن التقيد الأعمى والتمسك الزائد بالمذهب بالنسبة إلى الخاصة وأهل الاجتهاد والفتية قد يكون سببا لعدم مواكبة العصر وهذا يؤثر هذا على عدم القدرة على التطور والتكيف مع التحديات الجديدة والمتغيرات في المجتمع، ويكون سببا في تعقيد الأحكام. في حين أن التقيد بالمذهب بالنسبة للعوام والسواد الأعظم يعتبر استقرارًا فقهيًا لهم حيث يتمتعون بمصدر موثوق ومستقر للتأليف والفهم الشرعي. كما يكون التزام الجمهور بالمذهب سببا في تعزيز الهوية الدينية. كما لا يخفى فإن عدم التقيد بمذهب معين بالنسبة للعوام ونشر الاختلافات الفقهية عبر المنابر ومنصات التواصل الاجتماعي سبب واضح لزعزعة الأمن والاستقرار الاجتماعي وغياب القيم ومقاصد الشريعة الاسلامية.

وجدير بالذكر أنه يجب تحقيق التوازن بين الوحدة الدينية و التنوع الفكري ، وذلك عبر تعزيز الحوار والتفاهم بين العلماء والمجتهدين، والتركيز على القيم المشتركة، و تقدير التنوع الفكري والاجتهاد الشرعي كموروث ثقافي وديني غني يساهم في تطور المجتمع الإسلامي، كما يجب على العلماء والمجتهدين أن يتحملوا مسؤوليتهم الاجتماعية في توجيه المسلمين وتقديم الإرشاد الشرعي بطريقة تعزز الوحدة والتعاون بين الأفراد والمجتمعات، و يجب تعزيز الوعي الديني بين الجمهور العام لتفهم أهمية التنوع الفكري والاجتهاد الشرعي، وضرورة الاعتماد على العلماء والمجتهدين في فهم الدين وتطبيقه في الحياة اليومية، كما تعتبر لجنة الفتوى آلية مهمة في حسم الخلافات

الفقهية وتقديم التوجهات الشرعية للجمهور، ولكن بشرط وجود مجموعة من العلماء المتخصصين في الفقه والشريعة الإسلامية، الذين يمتلكون المعرفة والخبرة اللازمة لفهم النصوص الشرعية وتطبيقها بحكمة وعدالة ، و يشترط أيضا أن تكون لجان الفتوى بعيدة عن المصالح السياسية لضمان استقلاليتها ونزاهتها في إصدار الفتاوى الشرعية.

عندما تكون لجان الفتوى مستقلة وغير متأثرة بالمصالح السياسية، يمكنها تقديم الفتاوى بناءً على الأدلة الشرعية والمنطق الفقهي بدون تحيز أو تأثير خارجي، وتزداد الثقة في الفتاوى التي تصدر عنها، ويتم تعزيز الاحترام والتقدير للجهود التي تقدمها في خدمة المجتمع الإسلامي، وبقاء لجان الفتوى بعيدة عن المصالح السياسية يساعد في تجنب التدخل السياسي في الشؤون الدينية، ويحافظ على استقلالية القرارات الفقهية وتأثيرها الإيجابي على المجتمع.

الهوامش:

[i] مختار، بمساعدة فريق عمل، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط1، 1429هـ/2008م، 442/1.

[ii] الراغب الأصفهاني (ت: 502)، المفردات في غريب القرآن، تحقيق: محمد سيد كيلاني، كتاب الخاء، مادة: خلف، (ص 155).

[iii] الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى، الكليات، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1419هـ/ 1998م: (ص61).

[iv] الروكي: محمد، نظرية التقعيد الفقهي وأثرها في اختلاف الفقهاء، ط. منشورات كلية الآداب، جامعة محمد الخامس، الرباط: الأولى 1414هـ: (1/ 179-180)

[v] تصريف ملا علي الأشنوي، المحشي، ص٣٦.

[vi] الامن الاجتماعي في فكر ابن خلدون"، مجلة كلية التربية الازهر، العدد 180، السنة (2018)، صفحة.

[vii] الرازي: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (ت: 606هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير: دار إحياء التراث العربي – بيروت، ط3، ١٤٢٠هـ، ١٨ص٤١٩.

[viii] السيوطي: جلال الدين، الاتقان في علوم القرآن، القاهرة، دار الحديث ٢٠٠٤م ١٧٦-١٧٠.

[ix] السامرائي: د. فاضل صالح، معاني النحو: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - الأردن، ط1، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص ٢٤٠.

[x] السامرائي: الدكتور فاضل صالح، التعبير القرآني، ص:٢٢

[xi] ص١٩٢.

[xii] ص 193.

[xiii] الصعيدي: عبد المتعال (ت ١٣٩١هـ)، بغية الإيضاح لتلخيص المفتاح في علوم البلاغة، مكتبة الآداب، ط17، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م، ج٤ ص٧١١.

[xiv] الرازي: مفاتيح الغيب ج٦ص ٣٧٢.

[xv] بورنو: الشيخ الدكتور محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي، الكتاب: الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، الناشر: مؤسسة الرسالة العالمية، بيروت – لبنان، ط4، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ص٢٠٥.

[xvi] صحيح البخاري، باب صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماءً، رقم الحديث: 899].

[xvii] أخرجه أبو داود (٣٣٧)، والدا رمي ١/ ١٩٠، والنسائي ١/ ٢١٣، والدارقطني ١/ ١٨٩ من طرق عن عبد الله بن نافع الصائغ المخزومي مولاهم.

ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت ٨٤٠هـ)، العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلّق عليه: شعيب الأرناؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، ط3، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م ج١ص ٢٧٥.

[xviii] الفاسي: محمد بن محمد بن سليمان بن الفاسي بن طاهر السوسي الردواني المغربي المالكي (ت ١٠٩٤هـ)، جمع الفوائد من جامع الأصول ومجمع الزَّوائِد: تحقيق وتخريج: أبو علي سليمان بن دريع، الناشر: مكتبة ابن كثير، الكويت - دار ابن حزم، بيروت، ط1، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ج١ص ١٢٦.

[xix] ابن القيم: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الطرق الحكمية، الناشر: مكتبة دار البيان، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ ص١٢.

[xx] مناع القطان (ت: 1420هـ): تاريخ التشريع الإسلامي: مكتبة وهبة، ط5، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م، ص٨١.

[xxi] مقدمة ابن خلدون.

[xxii] عبد القادر شرشال (2002) أهمية اللغة ووظائفها في عمليات التواصل-قراءة في كتاب مدخل إلى التحليل اللساني" اللفظ، الدالة، السياق "، مجلة أنسنيات، الجلفة، الجزائر، العدد،17، 59 - 68.

[xxiii] الطبري: أبو جعفر، محمد بن جرير (٢٢٤ - ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، توزيع: دار التربية والتراث - مكة المكرمة - ص.ب: ٧٧٨٠، الطبعة: بدون تاريخ نشر، ج١ص٤٨٢.

[xxiv] الصنعاني: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني، المعروف بالأمير (ت ١١٨٢هـ)، التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، الناشر: مكتبة دار السلام، الرياض، ط1، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م ج١ص ٤٤٨.

[xxv] الألباني: محمد ناصر الدين [ت ١٤٢٠ هـ]، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، ط1، للطبعة الجديدة (١٤١٢ هـ = ١٩٩٢ م) - (١٤٢٥ هـ)، ج١ص١٤١.

[xxvi] السيوطي: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، صحيح وضعيف الجامع الصغير وزيادته، ص١٢٤٣.

[xxvii] الألباني، ج١ص١٤١.

[xxviii] ابن حزم: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد (ت ٤٥٦ هـ)، الإحكام في أصول الأحكام، قوبلت على الطبعة التي حققها: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: الأستاذ الدكتور إحسان عباس الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت، (٦٤/٥).

[xxix] أبو شُهبة: محمد بن محمد بن سويلم (ت ١٤٠٣هـ)، السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، دار القلم - دمشق، ط8، ١٤٢٧هـ، ج٢ص٥١.

[xxx] النجار: محمد الطيب (ت ١٤١١هـ)، القول المبين في سيرة سيد المرسلين، الناشر: دار الندوة الجديدة بيروت – لبنان، ص١٩٥.